No. 54816*

Peru
and
Qatar

Agreement for cooperation in the legal field between the Government of the Republic of Peru and the Government of the State of Qatar. Lima, 14 February 2013

Entry into force: *5 January 2014 by notification, in accordance with article 13*

Authentic texts: *Arabic, English and Spanish*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Peru, 20 December 2017*

**No UNTS volume number has yet been determined for this record. The Text(s) reproduced below, if attached, are the authentic texts of the agreement /action attachment as submitted for registration and publication to the Secretariat. For ease of reference they were sequentially paginated. Translations, if attached, are not final and are provided for information only.*

Pérou
et
Qatar

Accord de coopération dans le domaine juridique entre le Gouvernement de la République du Pérou et le Gouvernement de l'État du Qatar. Lima, 14 février 2013

Entrée en vigueur : *5 janvier 2014 par notification, conformément à l'article 13*

Textes authentiques : *arabe, anglais et espagnol*

Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies : *Pérou, 20 décembre 2017*

**Aucun numéro de volume n'a encore été attribué à ce dossier. Les textes disponibles qui sont reproduits ci-dessous sont les textes originaux de l'accord ou de l'action tels que soumis pour enregistrement. Par souci de clarté, leurs pages ont été numérotées. Les traductions qui accompagnent ces textes ne sont pas définitives et sont fournies uniquement à titre d'information.*

حـررت هـذه الاتفاقيـة ووقعـت في مدينـة ليمـا 04 /ربيـع الثـاني /1434 هجريـة ، الموافـق 14/ 02 / 2013 ميلاديـة ، مـن ثـلاث نسـخ أصـلية باللغـات العربية والأسبانية والإنجليزية، وفي حالة الاختلاف في التفسير يرجح النص المحرر باللغة الإنجليزية.

عن
حكومة دولة قطر
حكومة جمهورية البيرو

عن

مـــــــادة (12)

يجوز تعديل أحكام هذه الاتفاقية أو أي نصوص من نصوصها باتفاق الطرفين كتابةً ، ويدخل هذا التعديل حيز النفاذ وفقاً لذات الإجراءات المنصوص عليها في المادة (13) من هذه الاتفاقية .

مـــــــادة (13)

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ آخر إخطار بإتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ .وتظل سارية المفعول لمدة (3) ثلاث سنوات وتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد أخرى مماثلةً ، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابةً برغبته في إنهائها، وذلك قبل (6) ستة أشهر على الأقل من تاريخ إنهائها أو انتهاء مدتها الأصلية .

ولا يؤثر إنهاء أو انتهاء هذه الاتفاقية على البرامج والأنشطة القائمة ، وذلك لحين استكمالها ، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

وإشهاداً لما تقدم قام المفوضان أدناه والمخولان من قبل حكومتيهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية .

مـــــــادة (8)

لتمويل خطوات التعاون المشترك بين الطرفين، يتحمل الطرف الموفد نفقات سفر وفوده إلى الطرف المضيف ذهاباً وإياباً، ويتحمل الطرف المضيف نفقات الإقامة والمواصلات الداخلية والعلاج في الحالات الطارئة لوفود الطرف الآخر وفقاً للقواعد المعمول بها في كلا الطرفين .

مـــــــادة (9)

لا تخل أحكام هذه الاتفاقية بتنفيذ الالتزامات الدولية المنصوص عليها في المعاهدات الدولية التي يكون أي من الطرفين طرفاً فيها.

مـــــــادة (10)

ستكون هذه الاتفاقية مطبقة من الطرف القطري من قبل وزارة العدل و من الطرف البيروي من قبل وزارة العدل و حقوق الإنسان.

مـــــــادة (11)

أي خلاف قد ينشأ بين الطرفين حول تطبيق أحكام هذه الاتفاقية ، تتم تسويته بوسائل التفاوض والتشاور الثنائي والودي بين الطرفين .

مـــــــادة (4)

يتبادل الطرفان الوفود والزيارات، للوقوف على أنظمة ونشاطات إدارات وزارتي العدل في كلا البلدين .

مـــــــادة (5)

يتعاون الطرفان في توفير المجالات والفرص لتدريب القانونيين، من خلال التبادل المشترك للخبراء، وإشراك كل منهما متدربين من الطرف الآخر في الدورات وورش العمل التدريبية التي ينظمها أحد الطرفين.

مـــــــادة (6)

يتبادل الطرفان الخبرات والخبراء في مجال نظم المعلومات الوطنية ذات الصلة بالمجالات العدلية والقانونية فيهما .

مـــــــادة (7)

بهدف تسهيل تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ، يقوم الطرفان بتشكيل لجنة مشتركة من ممثلين عن كل منهما ، وتجتمع هذه اللجنة سنوياً بالتناوب في كل من البلدين ، لتتولى تحديد برامج ومجالات التعاون القانوني بين البلدين ، واضعين في الاعتبار الإمكانيات المالية المتعلقة بذلك والأنشطة الممكنة للتعاون .